بسم الله الرحمن الرحيم

بنك البلاد
BANK ALBILAD

الموضوع: الضوابط الشرعية للأسهم المرفقات: ٠١

قرار الهيئة الشرعية رقم: (١٩)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في جلستها (الخامسة عشرة بعد المائة) المنعقدة يوم الأحد ١٤٢٦/٠٢/٠٣هـ الموافق ٢٠٠٥/٠٣/١٣م في مدينة الرياض بالمقر الرئيس للبنك قد اطلعت على الصيغة النهائية **للضوابط الشرعية للأسهم** التي خلصت إليها بعد دراستها في جلسات عدة، من الجلسة (الحادية والستين) المنعقدة يوم الاثنين ١٤٢٥/١٠/٢٤هـ الموافق ٢٠٠٤/١٢/٠٦م إلى الجلسة (السبعين) المنعقدة يوم الاثنين ١٤٢٥/١١/١٦هـ الموافق ٢٠٠٤/١٢/٢٧م. وقررت الهيئة إجازتها بالصيغة المرفقة بالقرار.

وفق الله الجميع لهداه، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الهيئة الشرعية

أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضواً)

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان(عضواً)

د. يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضواً)

د. محمد بن سعود العصيمي(عضواً وأميناً)

الرياض 11411 Riyadh ص.ب 140 P.O. Box
المملكة العربية السعودية KSA
هاتف 2918888 (9661+) Phone
فاكس 2915101 (9661+) Fax
www.bankalbilad.com.sa

بسم الله الرحمن الرحيم

الضوابط الشرعية للأسهم

أولاً: تمهيد موجز عن الأسهم وأنواعها

تعريف الأسهم

السهم في اللغة : الحظ والنصيب.

وفي الشركات المساهمة: هو حصة شائعة في الشركة المساهمة، وما يترتب لها أو عليها من حقـــوق، يمثلها صك قابل للتداول. وتمثل الأسهم في مجموعها رأس مال الشركة وتكون متساوية القيمة.

خصائص الأسهم

- للأسهم في الشركات المساهمة عدة خصائص منها:
  ١. التساوي في القيمة الاسمية.
  ٢. عدم قبول السهم للتجزئة في مواجهة الشركة.
  ٣. قبول الأسهم للتداول، بالبيع والشراء وغيرهما من أنواع التصرفات.
  ٤. ترتب حقوقاً والتزامات متساوية حسب نوعها.
  ٥. تكون مسؤولية المساهم بحسب الأسهم التي يملكها.
- وتتفاوت الحقوق التي تعطيها الأسهم لصاحبها، ومنها:
  ١. حقه في البقاء في الشركة ما دام مالكا للسهم.
  ٢. حق التصويت في الجمعية العمومية للشركة بصوت واحد للسهم.
  ٣. حقه في الحصول على الأرباح.
  ٤. حقه في التصرف بالأسهم.

٥. حقه في مراقبة أعمال الشركة بمراجعة ميزانيتها، وحساب أرباحها، وخسائرها وغير ذلك.

٦. حقه في رفع دعوى المسئولية على أعضاء مجلس الإدارة بسبب أخطائهم.

٧. حقه في الأولوية في الاكتتاب إذا قررت الشركة زيادة رأس مالها وطـــرح أســـهم جديدة.

٨. حقه في الحصول على نصيبه من موجودات الشركة عند تصفيتها.

أنواع الأسهم

تتنوع الأسهم أنواعاً عديدة باعتبارات مختلفة. ومنها:

- تقسم الأسهم من حيث الحصة التي يدفعها الشريك إلى:
  ١. أسهم عينية: وهي التي تدفع أموالاً من غير النقد.
  ٢. أسهم نقدية: وهي التي تدفع نقداً.
  ٣. أسهم معنوية.
- وتقسم الأسهم من حيث إثبات اسم المالك لها إلى أنواع وهي:
  ١. أسهم اسمية: وهي التي تحمل اسم المساهم.
  ٢. أسهم لحاملها: وهي المسجلة لحاملها، ويعتبر حامل السهم هـــو المالـــك في نظـــر الشركة.
  ٣. أسهم لأمر: وهي التي تتضمن عبارة: لأمر أو لإذن، فيكون السهم قابلاً للـــتظهير، وعليه يستطيع المساهم نقل ملكية هذا النوع من الأسهم عن طريق التظهير.
- وتقسم الأسهم من حيث الحقوق التي تعطيها لصاحبها إلى:
  ١. أسهم عادية: وهي التي تتساوى في قيمتها، وتعطي المساهمين حقوقاً متساوية.
  ٢. أسهم ممتازة: وهي التي تعطي صاحبها حقوقاً خاصة لا توجد في الأسهم العاديـــة ترغيبا في الاكتتاب بها.

ومن هذه الحقوق :

أ. حق الحصول على الأرباح الثابتة سواء ربحت الشركة أو خسرت.

ب. حق استعادة قيمة السهم كاملة عند تصفية الشركة.

ج. حق منح صاحب السهم الممتاز أكثر من صوت في الجمعية العمومية.

- وتقسم الأسهم من حيث استرداد قيمتها الاسمية قبل انقضاء الشركة وعدم الاسترداد إلى:

١- أسهم رأس المال: وهي التي لا يجوز لصاحبها استرداد قيمتها من الشركة مادامت الشركة قائمة. وهذا هو الأصل بالنسبة لجميع الأسهم؛ لأن ذلك يؤدي إلى انخفاض رأس المال، وفيه إضعاف حقوق دائني الشركة.

٢- أسهم تمتع: وهي التي تستهلكها الشركة، بأن ترد الشركة قيمتها إلى المساهم قبل انقضاء الشركة. ويبقى صاحبها شريكاً له حق الحصول على الأرباح والتصويت في الجمعية العمومية. ويطلق على هذه العملية "استهلاك الأسهم".

ثانياً: ضوابط التعامل بالأسهم في الشريعة الإسلامية

ضوابط عامة

١. يمثل السهم حصة شائعة في الشركة المساهمة، وما يترتب لها أو عليها من حقوق، ومحل العقد عند تداول الأسهم هو هذه الحصة الشائعة.

٢. يجوز تأسيس شركة مساهمة ذات أغراض وأنشطة مباحة؛ لأن الأصل في المعاملات الحل.

٣. يجوز تداول الأسهم بالشروط الآتية:

أ. ألا تكون في الشركات ذات الأغراض والأنشطة المحرمة مثل شركات الخمور والتبغ ولحوم الخنزير وشركات القمار والبنوك الربوية وشركات المجون والأفلام الخليعة وصناديق الاستثمار في السندات الربوية والتأمين التجاري.

ب. ألا تكون في الشركات المتخصصة في بيع وشراء الديون على وجه محرّم.

ج. ألا تكون الأسهم ذاتها أسهماً محرمة، كالمحرم من الأسهم الممتازة.

٤. يجوز شراء أسهم الشركات المساهمة وبيعها إذا كان نشاط الشركة مباحـــاً، ســـواء أكـــان استثماراً (أي اقتناء السهم بقصد ربحه) أم متاجرة (أي بقصد الاستفادة من فروق الأسعار).

٥. لا يجوز شراء الأسهم بقرض ربوي يقدمه السمسار أو غيره للمشتري لقاء رهن السهم؛ لمـــا في ذلك من المراباة وتوثيقها بالرهن، وهما من الأعمال المحرمة.

٦. يجوز للجهات المختصة أن تنظم تداول بعض الأسهم بـــأن لا يـــتم إلا بواســـطة سماســـرة مخصوصين ومرخص لهم بذلك العمل؛ لأن هذا من التـــصرفات الرسميـــة المحققـــة لمـــصالح مشروعة.

٧. يجوز رهن الأسهم المباحة؛ لأنه يجوز رهن كل ما يجوز بيعه. فإن كان الرهن في عقد قـــرض فلا يجوز انتفاع البنك (المرتهن) من السهم.

٨. لا يجوز إبرام العقود المستقبلية على الأسهم لتضمنها تأجيل تسلم البدلين.

٩. لا يجوز إبرام عقود الاختيار على الأسهم؛ لاشتمالها على الغرر والمقامرة.

١٠. لا يجوز إبرام عقود المبادلات على العوائد المستقبلية للأسهم؛ لتضمنها الربـــا بنوعيـــه إذا كانت النقود من عملة واحدة، أو ربا النسيئة إذا كانت من عملتين، ولتضمنها بيع الـــدين بالدين لتأجيل العوضين.

١١. يجوز تداول أسهم الشركات مباحة النشاط المشتملة على ديـــون ونقـــود دون نظـــر إلى نسبتيهما إذا كانا تابعين غير مقصودين.

ضوابط إصدار الأسهم

١٢. يجوز إصدار الأسهم إذا كان الغرض الذي أنشئت الشركة من أجله مباحا. فـــإن كـــان غرضها غير مباح حرم إنشاء الشركة وحرم تبعاً لذلك إصدار الأسهم التي تتكون منها هذه الشركة.

١٣. يجوز إضافة نسبة معينة إلى قيمة السهم عند الاكتتاب لتغطية مصروفات الإصدار ما دامـــت تلك النسبة مقدرة تقديراً مناسباً.

١٤. يجوز إصدار أسهم جديدة لزيادة رأس مال الشركة إذا أصدرت بالقيمة العادلـــة للأســـهم القديمة، إما حسب تقويم الخبراء لموجودات الشركة، وإما بالقيمة الـــسوقية. ســـواء أكـــان بعلاوة إصدار أم بدونها.

١٥. يجوز ضمان الإصدار إذا كان بدون مقابل لقاء الضمان، وهو الاتفاق عند تأسيس الـــشركة مع من يلتزم بشراء جميع الإصدار من الأسهم أو بشراء جزء من ذلك الإصدار. وهو تعهد من الملتزم بالاكتتاب بالقيمة الاسمية في كل ما تبقى مما لم يكتتب فيه غيره. ويجوز الحصول على مقابل عن العمل غير الضمان مثل إعداد الدراسات أو تسويق الأسهم.

١٦. يجوز تقسيط قيمة السهم عند الاكتتاب بأداء قسط وتأجيل بقية الأقساط، فيعتبر المكتتـــب مشتركاً بما عجل دفعه، وملتزماً بزيادة رأس ماله في الشركة، شريطة أن يكـــون التقـــسيط شاملاً جميع الأسهم، وأن تبقى مسؤولية الشركة بقيمة الأسهم المكتتب بها.

١٧. لا يجوز إصدار أسهم ممتازة يُضمن فيها رأس المال أو الربح أو هما معا، أو يكون لها الأولوية عند التصفية أو عند توزيع الأرباح. ويجوز إصدار أسهم ممتازة تعطي حاملها نسبة أعلى من الأرباح في حال ربح الشركة، ويجوز كذلك إعطاء بعض الأسهم خصائص تتعلق بـــالأمور الإجرائية أو الإدارية، بالإضافة إلى حقوق الأسهم العادية مثل حق التصويت.

١٨. تعد شهادة السهم -وما يقوم مقامها- وثيقة تثبت ملكية المساهم لحصة شائعة في الشركة، ويجوز أن تكون هذه الوثيقة باسم المالك أو لأمره، أو لحاملها.

١٩. لا مانع من إصدار أسهم لحاملها؛ لأن المبيع في السهم لحامله هو حصة شائعة في الـــشركة، وشهادة السهم وثيقة لإثبات هذا الاستحقاق في الحصة.

ضوابط بيع وشراء الأسهم بالأجل

٢٠. أن ينطبق على الأسهم محل التعامل بالأجل الضوابط العامة في شأن التعامل بالأسهم.

٢١. أن يتملك البنك الأسهم وتدخل في محفظته قبل بيعها على من يطلب شراءها مرابحة، فـــلا يجوز بيع أسهم لا يملكها البائع، وإنما يتلقى وعداً من السمسار بإقراضه الـــسهم في موعـــد التسليم، لأنه من بيع ما لا يملكه البائع.

٢٢. ألا يترتب على التعامل بها عينة، كأن يشتري البنك أسهماً بالنقد، ثم يبيعها علـــى البـــائع بالأجل بثمن أكثر.

٢٣. ألا يترتب على التعامل بها عكس مسألة العينة، كأن يبيع البنك أسهماً بالنقد ثم يشتريها من المشتري بأكثر من ثمنها بالأجل.

٢٤. ألا يكون بيع الأسهم بالأجل طريقاً لتمويل ربوي تحت ستار البيع.

الهيئة الشرعية

الشيخ أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضواً)

الشيخ د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضواً)

الشيخ د. يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضواً)

الشيخ د. محمد بن سعود العصيمي (عضواً وأميناً)